

## شرح كتاب "من سير علماء السلف عند الفتن" (8) الشرح الأول -

### الشيخ سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه وصلنا الى صفحة تسعين من الكتاب لا زال الكلام في السماء الخامسة من سمات السلف عند الفتن وهي الموازنة بين المصالح والمفاسد - [00:00:00](#)

ووقفنا عند كلام شيخ الاسلام في قضية اه مراعاة المصالح والمفاسد والموازنة بينهما. بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:28](#)

قال المصنف غفر الله له ولشيخنا وللسامعين. قال شيخ الاسلام اثناء كلامه على بعض المستحبات ومنها مسألة بسملة والجهر بها. ويستحب للرجل ان يقصد الى تأليف القلوب بترك هذه المستحبات. لان المسألة هذه مسألة - [00:00:50](#)

هل يجهر الامام في في الجهرية هل يجهر بقراءة الفاتحة ام لا حصلت خلافات كبيرة وهذي من اكبر المسائل التي حصل فيها خلاف وصنفت فيها المصنفات لكن وصل ببعض الاتباع الى التعصب - [00:01:08](#)

وتشديد بها فمن لا يرى استحباب المداومة عليها هي لا شك لا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم جهر بالبسملة في بعض الاحيان والاصح انه الجهر الاصرار في البسملة الاصرار اكثر - [00:01:28](#)

ولذلك الافضل الاسرار واحيانا يجهر ببيان انها من السنة التي اه فعلها النبي عليه الصلاة والسلام. لكن بعض العلماء يرى ان الجهر هو الاولى دائما فماذا يفعل؟ يقول يستحب له - [00:01:49](#)

للرجل ان يقصد الى تأليف القلوب بترك هذه المستحبات يعني الشيء الذي يرى انه مستحب ويرى ان القوم الذين عنده يرون انه ليس بمستحب ويترك هذا المستحب ليتألف قلوب المؤمنين - [00:02:11](#)

يتألف قلوب المؤمنين لهذا مقصد تألف القلوب ليس كما يظن بعض الناس ان تألف القلوب المؤمنين ومراعاة شعورهم وتأليف قلوبهم. بعض الناس يظن انه من المداينة في الدين. مداينة هو ان يترك - [00:02:32](#)

الواجب الذي رجحت مصلحة بيانه او تترك المستحب الذي رجحت مصلحة بيانه الامر دنيوي ليس لاجل الله او لاجل مراد الله اما اذا ترك الشيء لله لتأليف قلوب المؤمنين فهو لله - [00:02:48](#)

المقصود تعريف القلوب مقصود. ولذلك شرع التواضع وشرع العفو. وشرع البذل وشرع السلام وشرعت الابتسامة وشرع بذل المعروف كل هذه الاشياء مقاصد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اوائل ما جاء لما جاء الى المدينة من اوائل ما كان يقول به ايها الناس - [00:03:12](#)

انكم لن تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولن تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم؟ افشوا السلام بينكم وقال تبسمك في وجه اخيك صدقة الى اخر الاشياء التي لا تخفى عليكم - [00:03:33](#)

يقول الشيخ يستحب للرجل ان يقصد الى تأليف القلوب بترك هذه المستحبات لان مصلحة التأليف في الدين اعظم من مصلحة فعل مثل هذا فعلة مستحب ومصلحة الدين التأليف تصل الى درجة الوجود - [00:03:49](#)

ما لم يكن في على شيء محرم هذه التي تخفى على كثير من الناس ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم ربما ترك بعض الشيء مراعاة لتأليف القلوب وربما اعطى - [00:04:11](#)

اشياء كثيرة لتأليف القلوب. بل ان الله شرع شارع ايش؟ من الزكاة نصيب مؤلفة قلوبهم هذا يدل على ان الشيء الذي لا يحل ان يعطى للاغنياء ابيح للمؤلفة قلوبهم. يدل على تعظيم هذا الشيء - [00:04:31](#)

ولذلك حرمت النميمة بتأليف القلوب. حرم سوء الظن. حرم التجسس. حرمت الغيبة. كله لاجل ايش القلوب نعم كما ترك كما ترك لان مصلحة التأليف لان مصلحة التأليف في الدين اعظم من مصلحة فعل مثل هذا. كما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تغيير بناء البيت لما فيه لما في ابقائه من تأليف - [00:04:56](#)

القلوب وكما انكر ابن مسعود على عثمان اتمام الصلاة في السفر ثم صلى خلفه متما وقال الخلاف شر. هذا هذا في في المسند الحديث هذا وفي سنن ابي داود بسند صحيح - [00:05:33](#)

وهو قاعدة من قواعد السلف التي ينبغي ان ان يتمثلها المسلمون وهي ان عثمان رضي الله عنه النبي عليه الصلاة والسلام كان في الحج يقصر في السفر كله يقصر ما صح عنه انه اتم ففي منى كان يقصر يصلي الرباعية - [00:05:48](#)

ركعتين وابو بكر كذلك وعمر كذلك وعثمان صدرا من خلافته ثم ان عثمان تأول انه تأهل بمكة او لان بعض الاعراب كما جاء كان لما جاء من الحج من قابل - [00:06:12](#)

كان يقول لا زلت اصلي ركعتين منذ فارقتكم لما جاء ووجد الخليفة يصلي ركعتين والمسلمون يصلون ركعتين الظهر والعصر والعشاء ذهب الى البادية ويصلي ركعتين فتأول عثمان ان يعلم الناس الاعراض حتى لا يقع مثل هذا الشيء. المهم له عذره رضي الله عنه - [00:06:30](#)

فصلى بالناس اربعا صلى خلفه ابن مسعود اربعا فلما صلى اربعا قال ليت لي من اربع ركعات ركعتان متقبلتان. لا حول ولا قوة الا صليت خلف رسول الله وسلم ركعتين وابي بكر وعمر - [00:06:52](#)

تبين ان هذا الشيء الذي فعله خلاف السنة. الذي فعله عثمان فلما صلى باصحابه ورحالهم اهله هو مفتي اهل الكوفة القاضية فلما صلى بهم صلى اربعة فقالوا يا ابا عبد الرحمن انكرت على عثمان ان اتم ثم تصلي اربعا قال الخلافة - [00:07:11](#)

خلافه ما اجعلها قضية من يقول ان الخليفة غير في السنة وظيع السنة وكذا واثار عليه قال الخلاف شر وحصل مثل هذا مع ابي ذر رضي الله كما في المسند ايضا - [00:07:36](#)

ابو ذر رضي الله عنه مع ان عثمان اقدمه من من الشام. كان في الشام وكان يشدد على الناس في كنز المال. كان له مذهب رضي الله عنه يرى انه ما زاد عن الحاجة - [00:07:53](#)

وجب اتفاق هو قول مرجوح من حيث الدليل وكان يشدد على الناس ان يكتزوا ما زاد عن الحاجة والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ما بلغ ان ادبت زكاته فليس بكنز - [00:08:07](#)

اخرجت زكاة المهم انه فكان فكتب معاوية امير امير الشام الى عثمان فيما يحصل من انكار ابي ذر على الناس وتشديده عليه فكتب عليه له ان اقدم يا بدر فقدم فاسكنه المدينة - [00:08:22](#)

ثم استأذن في عثمان قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ البناء سلعا اخرج من المدينة وقد بلغ البناء الناس الى سلع جبل سلع يعني كثر اهل المدينة - [00:08:44](#)

فقال الى اين تريد؟ قال الى الربة فامر له بلقحات وخادما يخدمه فكان في في الربع ده حتى مات رضي الله عنه فيها والقصة المشهورة انه لما مات قال لامراته - [00:09:01](#)

وعبداه اجعلوا غسلوا لي واجعلوني على الطريق فان الحاج يمر فمر ابن مسعود فوجده قال من هذا؟ قالوا ابو ذر قال صدق رسول الله يأتي وحيدا ويبعث وحيدا ويبعث يوم القيامة وحيدا يموت وحيدا ويبعث يوم القيامة وحيدا. المهم انه - [00:09:20](#)

لما صلى مع عثمان وصلى انكر كما قال ابن مسعود فلما صلى وحده باصحاب قالوا له يا ابا ذر كيف تكون؟ قال الخلاف شر خلافه شر وهكذا وصح عن علي بن ابي طالب رضي الله له ولي الخلافة وكان له في القضاء والفتية في له اجتهد يخالف اجتهد من سبقه منه خلفاءه - [00:09:37](#)

ابي عمر فلما جاء واذا بالقضاء الذي يمشون عليه قضاة العراق على ما كان عليه عثمان رضي الله عنه فقال اقضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الخلاف فاني اكره الخلاف - [00:10:05](#)

واشار بمعنى كلامه الى ان يأتلف الناس معنى كلامه المقصود به ائتلاف الناس وترك الناس على قضاء يرى انه مرجوح لاجل لا يكون ايش؟ اختلاف الناس ابن مسعود رضي الله عنه لما - [00:10:25](#)

كان يورث في الجد والاخوة يورثهم في زمن لا يورثهم اول الامر كان لان عمر كان كان يورثهم ثم غير اجتهاده فما ورث الاخوة مع الجد ابن مسعود لما بلغه رأي ابي امير المؤمنين كتب له لم يورثه - [00:10:46](#)

فلما ولي عثمان امر بتوريثهم فكان يورثهم ابن مسعود بناء على ايش على اجتهاد الوالي السلطان الحاكم امير المؤمنين فقالوا لابن مسعود كيف؟ قال نقضي كما كانت ائمتنا تقضي - [00:11:12](#)

نقضي كما كانت ائمتنا تقضي. يعني ما يأمر به لولي الامر نقضي به. مسألة اجتهادية ليس فيها نص قطعي بل ان بعض السلف حتى المسألة التي فيها ولو رأي تأويل ضعيف واجتهاد ضعيف لا ينازع فيه - [00:11:37](#)

فشرح لما جاءه لما كتب له ابن معاوية كان امير المؤمنين في زمن كتب اليه ان ورث المسلم من الكافر ولا تورث الكافر المسلم اول الامر كانوا يقضون على حديث النبي وسلم لا يرث المسلم من الكافر ولا الكافر الا المسلم - [00:11:54](#)

فلما ولي عثمان وجاءه رجل اسلم فلما اسلم ومات ابوه حرمة اخوانه من الارث قال وانت اسلمت والمسلمون لا يورثون الكافر من المسلم لا شك الى امير المؤمنين فقال بل اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام يعلو ولا يعلو - [00:12:19](#)

لم يعلو ولا يعلو فكتب الى قضاته ان يورثوا المسلمين الكافرين طبعاً هذا اجتهاد لكنه اجتهاد ضعيف يعني المسألة فيها نص. هذا هذا محتمل الدليل وهذا دليل عام محتمل في ايه يا نص؟ مع ذلك ماذا اذا جاءت قضية لشريح فيها مثل هذه؟ قال - [00:12:44](#)

قضاء امير المؤمنين اي نقضي بينكم بقضاء أمير المؤمنين ليس قضاءنا نحن ورائنا فكانوا لا يريدون اي شيء يسبب للجماعة طريقة او اثاره او تشويش كل ذلك بقصد تأليف القلوب تأليف الجماعة. لانهم جربوا هذا الشيء - [00:13:04](#)

اولا بتحذير ما في القرآن والسنة وثانيا ما جربوه في ما حصل من الشحناء التي صارت في زمن عثمان حتى خرجوا عليه وقتلوه. كل ذلك لان استثارة النفوس والقلوب والشحناء فيما بينها حتى حصل ما حصل. صارت الفتنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا

تعودوا قلوب رجال الى - [00:13:28](#)

ما كانت عليه في حديث حذيفة وهذا ينبغي القاعدة تحفظها الخلاف شر لا تجعلها دائما في القضايا الكبيرة لا ولو بينك وبين

اصحابك. بينك وبين اهلك اذا كان فيها مجال لشيء ما يكون في معصية لله - [00:13:54](#)

يحتمل يقول الخلاف شر. لا يدعه. تجد بعض الناس يسافرون في سفر يختلفوا يريد نزل هنا او في هذا المطعم او نسكن في هذا

المكان او ننزل في هذه المدينة فيختلفون خلاف شر - [00:14:14](#)

فاذا لم يدرؤوا هذا الخلاف وذلك جراه النبي صلى الله عليه وسلم بان يأمرؤا عليهم قال لا يخرج ثلاثة في سفر الا امرؤا عليهم رجلا

منهم كما روى ابو داود - [00:14:30](#)

لانه الثلاثة يتنازعون الا اما الاثنان فقال لابي موسى ومعاذ بن جبل قال لهما تطاوعا ولا تختلفا ما قال احدهما اميرها الاخر الاثنان

يتطاوعان لا يعني ان اذا ما في امير خلاص يختلفون. لا يتطاوعان - [00:14:45](#)

والخلاف شر فكيف بالامة عموماً؟ لذلك ما وجد الكفار السبيل اليها الا بهذا في هذا الخلافات نعم وقال ايضا فالعمل الواحد يكون فعله

يكون فعله مستحبا تارة وتركه تارة باعتبار ما يترجح - [00:15:11](#)

من مصلحة فعله وتركه بحسب الدالة الشرعية. والمسلم قد يترك المستحب اذا كان في فعله فساد راجح على مصلحته. كما ترك النبي

صلى الله عليه وسلم بناء البيت على قواعد ابراهيم. وقال لعائشة لولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية - [00:15:37](#)

صوت الكعبة ولا الصقته بالارض ولجعلت لها بابين باب يدخل الناس منه وباب يخرجون منه. والحديث في في الصحيحين فترك

النبي هذا الامر الذي كان عنده افضل الامرين للمعارض الراجح وهو حدثان عهد قريش وهو حدثان عهد - [00:15:57](#)

قريش بالاسلام لما في ذلك من التنفير لهم. فكانت المفسدة راجحة على المصلحة. ولذلك استحب الائمة احمد وغيره ان يدع الامام ما هو عنده افضل اذا كان فيه تأليف المأمومين مثل ان يكون عنده فظل فصل - [00:16:17](#)

الوتر افضل بان بان يسلم في الشفع ثم يصلي ركعة الوتر. وهو يؤم قوما لا يرون الا وصل الوتر فاذا لم يمكنه ان يتقدم الى الافضل كانت المصلحة الحاصلة بموافقتهم لهم بوصل الوتر ارجح من مصلحة فصله مع كراهته - [00:16:37](#)

مع كراأتهم للصلاة خلفه. وكذلك قوم يرون مذهبهم يرى انه لا يجوز فصل الوتر مثل الحنفية فيرون ان الوتر تصلي كالمغرب فلا تصلي على العلم ما يجوز ان الصلاة واحدة ركعة واحدة منفصلة - [00:16:58](#)

فانت تصلي بهم امام وهذا يحصل بعض الناس الان ما يراعي انه يصلي وراءه ناس مذهب الحنفية فتجده يصلي ثلاثا دون ان تأمل من خلفه لا ينبغي له ان يراعي هذه الاشياء - [00:17:17](#)

آآ او يصلي آآ يعني والاصل في السنة هنا آآ سنة ظاهر لكن لو كان القوم كلهم آآ يرون هذا الشيء انه لا لا يستحبونه او لا يجيزونه فصلى بهم. ويريد يقول السنة الاكثر والثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم فصل الوتر - [00:17:33](#)

فتريد ان نطبق هذه السنة. يتحول الى مكروها اليهم هو. وامامته. لان هذا مذهبهم الذي نشأوا عليه. وهنا يقول يستحب له ان يصلها لان الوصل وردت فيه سنة من حديث ابي بن كعب وان كان الفصل اكثر - [00:17:53](#)

فيفعل هذا الشيء الذي دل الشرع على اباحته ها بقصد تأليف القلوب القلوب وهو مشروع هذا اليس تطويل الصلاة مشروعة؟ كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك ماذا قال؟ افتتان انت يا معاذ - [00:18:14](#)

صلي بالليل اذا يغشى والشمس وضحاها. وامره بان يخفف وقال من ام الناس فليخفف فان فيهم الضعيفة والمريضة وذا الحال قال فتان انت يا معاذ يعني وصل بك الى ان تفتن الناس عن دينهم وتكرههم بالمسجد والجماعة - [00:18:32](#)

وتكرههم اليك هذا يدل على انه ينبغي ان يراعي هذا الشيء. يترك الاحب لماذا؟ لفعل ما هو اولى منه. نعم وكذلك لو كان ممن يرى المخافة ما المخافة بالبسملة افضل او الجهر بها. وكان المأمومون على خلاف رأيه - [00:18:51](#)

انا المفضل عنده لمصلحة الموافقة والتأليف التي هي راجحة على مصلحة تلك الفضيلة. كان جائزا حسنا. الله اكبر وليس من المداينة من المستحب لله نعم وقال ايضا الواجبات والمستحبات لابد ان تكون المصلحة فيها راجحة حتى الواجبات نعم - [00:19:16](#)

لابد ان تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة. اذ بهذا بعثت الرسل وانزلت الكتب. والله لا يحب الفساد. بل كل ما امر الله به فهو صلاح. وقد اتنى الله على الصلاح والمصلحين. والذين امنوا وعملوا الصالحات. وذم الفساد والمفسدين في غير موضع - [00:19:40](#)

حيث كانت مفسدة الامر والنهي اعظم من مصلحته لم يكن مما امر الله به. وان كان اخوان اذا كان الامر والنهي تتكلم هذا كلام يخفي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان هذا النقل من اين؟ من الاستقامة - [00:20:00](#)

يقول اذا كان الامر والنهي مفسدته اعظم من مصلحته يعني يأمر بمعروف لكن ينتج منه مفسدة اعظم من الحصول بالمعروف او ينهى عن منكر لكن تحصل مفسدة اعظم من ذلك المنكر - [00:20:16](#)

في هذه الحالة يقول ايوه وان كان قد ترك واجب حيث كانت مفسدة الامر والنهي اعظم من مصلحته لم يكن مما امر الله به. واضح يعني هذا الامر الان ترى شخصا - [00:20:33](#)

يفعل منكرا امرنا الله ان ننهي عن المنكر لكن لو نهيناه عن المنكر لازداد شرا فهنا يصبح هذا المنكر ليس مما امر الله بانكاره يعني مثلا شخص يشرب الخمر سلطان يشرب الخمر. فنهيناه فاصبح يلزم الناس ان يشربوا الخمر - [00:20:50](#)

يعني تحول من ان يشرب بنفسه الى ان يلزم الناس ان يشربوا الخمر فصار هذا اعظم اعظم مفسدة. فيقول ليس مما امر الله بانكاره في هذه الحالة كذلك الصورة الثانية - [00:21:17](#)

وان كان قد ترك واجب وفعل محرم. وان كان فحيث كانت مفسدة الامر والنهي اعظم من مصلحته لم يكن مما امر الله وبه وان كان قد ترك واجب وفعل محرم وفعل محرم. اذ المؤمن عليه يتقي الله في عباد الله. وليس عليه - [00:21:31](#)

وهذا معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسهم احفظوا الجملة هذي اذ المؤمن ها عليه ان يتقي الله في عباد الله ليس عليه فقط ان يرى انه يفعل شيئا امر الله به. قد يكون هذا الذي امر الله به في هذا الموضع لم يأمر الله - [00:21:54](#) لم يرد الله ان يفعل وهذا يدل عليه تشريع كيف كان في اوله وهكذا الرجل الذي بال في المسجد ارادوا ان ينكروا عليه البول في المسجد يباح اجيبوني يا جماعة. لا يباح. ترك البائل في المسجد مباح في الاصل - [00:22:18](#) غير مباح لانه منكر لكن لماذا قال دعوه لا تزموه خشي عليه ان يرتد عن الاسلام لانها اعرابي ما يعرف هنا اعظم يغسل المسجد يطهر ويعلم الرجل ويبقى مسلما. اما - [00:22:42](#) يحمل مسجد ويرتد الاعرابي لها ليس هذا مما امر الله به. لان المسجد ما بني الا لتعليم الناس الاسلام. دعوة الناس للاسلام. تثبيت الناس للاسلام يصبح ردا عن الناس عن الاسلام لا يمكن هذا. نعم - [00:23:02](#) وهذا معنى قوله وهذا معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم اهتداء انما يتم ان ما يتم باداء الواجب فاذا قام المسلم بما يجب عليه من الامر بالمعروف. والنهي عن المنكر كما قام بغيره - [00:23:20](#) من الواجبات لم يضره ضلال الضال وجماع ذلك يعني انسان امر بالمعروف ونهى عن المنكر بحسب القدرة او بحسب الضوابط الشرعية خلاص كون الناس ضلوا ما اطاعوه لا يضره هذا لانه - [00:23:40](#) من انكر فقد سلم ومن كره فقد برئ هذا امر الرسول لا يضركم من ضل اذا اهتديتم انفسكم اي قوموا بالواجب بها. الواجب الذاتي من اداء الواجبات وترك المحرمات والواجب في في ايش - [00:23:58](#) في امر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يظن بعض الناس ان المعنى لا يضركم من ضل اذا اهتديتم يعني اذا اهتديتم في انفسكم لا يضركم الناس فلا تأمروا بما لا - [00:24:15](#) لان هذه الاية لها معنيان معنى مع الاستطاعة ومعنى مع العجز مع الاستطاعة هو ان تؤدي ما اوجب الله عليك من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بقول النبي صلى الله عليه وسلم فمن لم يستطع فمن لم يستطع الى اخره. ها - [00:24:28](#) الحديث هنا اذا ادبته لا يظرك من ظل اذا اهتديت لا يضرك بل انت مصلح لم يطع وهذا الاصلاح الذي لم تطع به يدفع الله به عن الناس وما كان ربك ليهلك القرى بظلم - [00:24:43](#) واهلها مصلحون. ظلم عندهم ظلم قيل انه بشرك. حتى بعض التفاسير او بظلم عام ظلم الناس بعض. ما دام فيها مصلحون ليس المعنى اذا كان المصلحون ازالوا المنكر اذا ما فيهم ظلم - [00:25:02](#) لو فهمت الاية اذا المصلحون ازالوا المنكر ازالوا الظلم هل تبقى القرية فيها ظلم اذا اصل العذاب الهلاك ما لهم مساخ لان الله ما يظلم لكن الظلم موجود والمصلحون موجودون - [00:25:19](#) مصلحون مو صالحون ينكرون ولا ولا ينفع بهم الناس هم مصلحون هنا يدفع الله ما يهلكه لان اول الاية يقول فلولا كان من القرون من قبلكم اولوا بقية ينهون عن الفساد في الارض - [00:25:38](#) ايش الآية في قبل هذه الاية؟ فلولا كان من القرون من قبلكم اولوا بقية ينهون عن الفساد في الارض الا قليلا ممن انجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه - [00:25:58](#) وكانوا مجرمين فهنا بقية من هم البقية؟ البقية الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر البدع ينهون عنها ويمرون بالسنة. المحرمات ينهون عنها وينهون عن المنكرات وهكذا لكن ما احد اطاعهم وما كان ربك ليهلك القرى بظلم واهلها - [00:26:13](#) مصلحون هذا الاول هذا القسم الاول ان الامر يأمر. القسم الثاني ان لا يستطيع ان يأمر ولا ينهى هذا الذي قال في ان النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية - [00:26:36](#) قال امروا بالمعروف ونهوا عن المنكر حتى اذا رأيتم شحا مطاعا وهو المتبعا واعجاب كل ذراع برأيه ودنيا مؤثرة فعليك بخاصة نفسك. خلاص اصبح الامر معروف غير له مجرى لان لان هذا يدخلون في معنى قوله تعالى فذكر ان نفعت الذكر - [00:26:53](#) بعض العلماء يقول هذا متى تأمر تنهى عن المنكر؟ ان كان للامر بالمعروف والنهي عن المنكر ايش منفعة ولكن هذا متى يكون



الصحيح انه لا يكون الا اذا لم انطبق هذا الحديث - [00:27:14](#)

دنيا مؤثرة وهوى متبعا واعجاب كل دائر رأيي برأيه. هذه في هذه الحالة عليك بخاصة نفسك لانه انعدم مصلحة الامر بالمنكر نعم وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة فيما اذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات او تزامنت فان - [00:27:31](#)

انه يجب ترجيح الراجح تعارضت او تزامنت التعارض هو ان لا يمكن هذي الا مع هذه تعارضت اذا اوجدنا المصلحة لابد ان ندفع المفسدة. اه اذا وجدنا مصلا لا بد ان ندفع - [00:27:58](#)

مصلحة اخرى اذا دفعنا مفسدة لا بد ان نفسد ندفع مفسدة اذا دفعنا مفسدة لابد ان نبقي مفسدة اخرى او تزامنت اصبح هناك تزامم بين المفاسد والمصالح او بين المصالح بعضها مع بعض - [00:28:18](#)

بعضها مع بعض لا يمكن ان يفعل هذه المصلحة الا بان يفوت تلك المصلحة او لا يمكن ان يفعل هذه المصلحة الا بان يوجد تلك المفسدة او يبقي تلك المفسدة - [00:28:36](#)

فانه يجب ترجيح فانه يجب ترجيح الراجح منها فيما اذا ازدحمت المصالح والمفاسد وتعارضت المصالح والمفاسد فان الامر والنهي وان كان متضمنا لتحصل مصلحة وتحصل مفسدة ودفع مفسدة فينظر فينظر في المعارض له - [00:28:49](#)

فان كان الذي يفوت من المصالح او يحصل من المفاسد اكثر لم يكن مأمورا به بل يكون محرما اذا كانت مفسدته واكثر من مصلحته. يعني ممكن يكون الامر الشرعي يكون منهي يعني محرما اذا كان فيه مفسدة - [00:29:12](#)

اذا كان فيه مفسدة يكون منهي عن اذا يتحصل منه مفسدة اعظم من مصلحته. هو مجرد اي مفسدة لا اعظم من مصلحته نعم لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة. هذا الكلام. هنا ليست بي ايش؟ بميزان الاهواء والاراء - [00:29:32](#)

الاذواق كثير من الناس عليه بالذوق او المجتمعات تفرض عليه لا ميزان الشريعة ميزان الشريعة وقد تكون المفسدة ضعيفة والمصلحة عظيم مثل ايش؟ مثل بيع او انبات وزرع العنب والتمر - [00:29:54](#)

ما مصلحة عظيمة الا يتخذ منه الخمارون خمرا خمر به. هل لم نعمل بيع او شراء العنب او تجارته؟ لاجل نخاف ان يوجد خمارون؟ لا الا في حالة واحدة قالوا اذا باعه على من عرف انه يتخذه خمرا - [00:30:15](#)

واحد صاحب مصنع خمر ويجي يشتري مزرعة كلها تمر هذا واضح انه للخمر فهذا لا يجوز بيعه لان هذا البيع يتوصل به الى مفسدة. هذه المصلحة التجارية يتوصل بها الى مفسدة - [00:30:40](#)

اما اذا كان لعموم الناس فلا فمتى قدر الانسان على قبلها الكلام الجميل لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة. نعم لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة. فمتى قدر الانسان قدر الانسان على اتباع النصوص؟ هكذا؟ نعم -

[00:30:57](#)

فمتى قدر الانسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها؟ والا اجتهد رأيه لمعرفة الاشباه والنظائر. يعني اذا لم يكن فيها نص اذا وجد المسألة فيها نص خلاص هو القاضي اما اذا ما فيها نص فانه يذهب الى القياس الاشباه والنظائر - [00:31:23](#)

نعم وقل ان تعوز النصوص. ان تعوز. وقل ان تعوز النصوص من يكون خبيرا بها. وبدلالاتها على الاحكام. اذا كان الشخص او الطائفة جامعين بين معروف ومنكر. يعني التي التي نهاها او تأمرها - [00:31:38](#)

الطائفة التي نقيم عليها الامر بالمعروف عن المنكر جامعين بين معروف ومنكر نعم نعم اذا كان الشخص او الطائفة جامعين بين معروف ومنكر بحيث لا يفرقون بينهما. بل اما ان يفعلوهما جميعا او يتركوهما جميعا - [00:31:59](#)

لم يجز ان يأمروا بالمعروف بمعروف ولا ان ينهوا عن منكر. بل ينظر فان كان المعروف اكثر امر به وان استلزم ما هو دونه من منكر ولم ينه عن منكر يستلزم قبل ينظر - [00:32:20](#)

فان كان المعروف اكثر امر به يعني اذا وجدنا انه اذا امرناه بالمعروف سيفعل اكثر مثل شخص الجهاد اذا امرناه بالجهاد يشرف يتعدى الحدود ويقتل من لا يحل قتله. فهذا لا لا يؤذن له - [00:32:35](#)

لا يؤمر بالجهاد لانه يتعدى الحدود شرعية لكن ان كان لابد منه ونظرنا فيه فاذا مصلحة الجهاد اعظم مما يحصل منه من فساد ويمكن

ان يعني مثلا قد يتجاوز في الغنائم - 00:33:00

قد لا يعطي يقسمها على اهلها المستحقين لها الا نحو ذلك من الاشياء. فهذه في هذه الحالة يقول ويقول فانه كان المعروف اكثر امر به وان استلزم ما هو دونه من المنكر. يعني قد يكون معه شيء منكر لكنه اقل - 00:33:19

من آا مصلحة هذا المعروف. نعم. ولم ينهي ولم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف اعظم منه. نعم. بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله. ولم ينه عن منكر - 00:33:38

يستلزم يستلزم تفويت معروف اعظم منه يعني اذا نهيناه عن فعل هذا المنكر فات معروف اعظم من هذا من مصلحة انكار هذا المنكر فذهب هذا المعروف ففي هذه الحالة وهذا من الصد عن سبيل الله. خلى على منكركه - 00:33:53

لان المعروف الذي هو يأتي منه اعظم مصلحة من المنكر الذي يفعله وهكذا بل يكون النهي ما ذكرنا لكم. المزارع عنده مزرعة. قلنا لا تبيع على الخمارين اما ابيع للجميع ولا ماني مزرعتي كلها بقفلها - 00:34:15

ويهلك الناس يهلكون من الجوع ماذا نقول له ما في الا هو هنا اضطر انه صار للناس فيه اضطرار فنقول له نسكت عنه ما نهناه نخشى انه ايش يمكن انه يتحول الى يقول لا ابيع اصلا الا على الخمارين - 00:34:40

يتركهم يقول لانهم يدفعون اكثر وفي هذه الحالة ايش؟ لا ينهي عنه لانها فساد كل هذا عند الازدحام يذكرونه ايش؟ عند الاشياء الضيقة ليست عند الاشياء التي فيها متسع بل يكون نهيه حينئذ من باب الصد عن سبيل الله. والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله

صلى الله عليه وسلم. وزوال فعل الحسنات. وان - 00:35:02

كان المنكر اغلب نهى عنه. وان استلزم ما هو دونه من المعروف. ويكون الامر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد امرا بمنكر وسعيا في معصية الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. وان تكافى المعروف ايوه هذه السورة الثالثة. اذا - 00:35:30

عارضة صار متكافئين المعروف والمنكر. ايوة وان تكافى المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما اذا امرنا بالمعروف صار معه المنكر اذا نهينا عن المنكر زال معه المعروف - 00:35:50

الذي هو مثله متكافى ليس معروفا اقل شأننا او منكر اقل شأننا ممكن يحتمل لا هذا مقصوده. يقول لم يؤمر ولم ينهي الامر بترك الامر يسكت عنه ليس سكوت رضا عن المنكر - 00:36:11

المنكر هنا يكره يصبح مع مسألة ايش فمن كره بقلبه فقد برئ وان تكافى المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما فتارة يصلح الامر وتارة يصلح النهي وتارة لا - 00:36:27

يصلح ولا امر ولا نهى. نعم. حيث فتارة يصلح الامر يعني في الاولى. اذا كان الامر نافعا. وتارة يصلح النهي اذا كان النهي عن المنكر اكثر مصلحة. وتارة لا وتارة لا يصلح لا امر ولا نهى. اذا تكافى حيث كان المنكر والمعروف متلازمين - 00:36:48

وذلك وذلك في الامور المعينة الواقعة. اي نعم. هذا ليس هذا في الامور المعينة الواقعة ليس في الاحكام العامة ليس في الاحكام العامة. ولذلك تجد بين العلماء من العلماء في الفتاوى الواقعية. وهذا ما يلخبط بعض طلاب العلم - 00:37:09

ويجعلهم لا يحسنون الموازنة الامور المعينة واقعة معينة شيء معين هذا هو الذي ينظر في الموازنة بينه اما العامة فاذا كان الشيء من مما يدخل تحت الربا مثلا ينهي عنه عموما - 00:37:28

ادخل تحت الخمر يقال هذا من الاشياء المحرمة عموم ما يسكت عنه لانه في قضية معينة موجودة في لا. يبين ان هذا من الاشياء المحرمة يبين الحكم واضح يا اخوان؟ يقول هذا يسكت عنه في الامور المعينة الواقعة - 00:37:47

ليس في الاحكام العامة لا الاحكام العامة تغير الشريعة ما يأتي شخص ويقول لا تنكروا الربا لا تنكروا الخمر لكن لا يعني هذي احكام شرعية موجودة في الكتاب والسنة ومن هذا الباب اقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن ابي اوبي لعبدالله بن ابي وامثاله من

ائمة النفاق والفجور لما لهم من - 00:38:05

الاعوان فازالة منكركه بنوع بنوع بنوع من عقابه مستلزمة ازالة معروف اكبر من ذلك. بغضب قومه وحميته وبنفور الناس اذا سمعوا ان محمدا يقتل اصحابه واضح الكلام ومن هذا الباب قضية مثلا لما ان الذين جاءوا بالالفك عصابة منكم - 00:38:30

الا والذي تولى كبره منهم لهو عذاب. من الذي تولى كبرهم عبد الله بن ابي رأس المنافقين والنبي صلى الله عليه وسلم يعلم انه رأس المنافقين. لكنه زعيم الخزرج بل انه - [00:38:53](#)

بايعوه على التملك على المدينة هو رجل كبير تحته قبيلة كبيرة وهم الانصار انصار النبي صلى الله عليه وسلم. والعرب لا تزال الحماية فيهم موجودة بدليل انهم حصل منهم في هذه القضية نفسها - [00:39:06](#)

لما قام النبي وسلم من يعذرني من رجل قال في اهل بيتي وانا لا اعلم عن اهل بيت الله في قضية الافك. فقام سيدي بن حضير وهو من الاوس فقال يا رسول الله اخبرنا منه ان كان من منا - [00:39:21](#)

قتلناه من الاوس وان كان من اخواننا الاخرز الخزرج اعطونا فقتلناه وقام سعد بن عباد الرجل الصالح من الخزرج ومن كبار الخزرج وقال كلمة اخذت عليه قال كلمة بمعنى خست - [00:39:37](#)

والله لا نعطيك اياه نسي نفسه اذا ثارت الحمير وقامت الخزرج وقامت الاوس حتى كادوا ان يقتتلوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس وهداهم هنا العصبة الذين منهم جاؤوا بالافك من المنتسبين منهم من المؤمنون منهم حسان ابن ثابت - [00:39:57](#)

يسطح من المهاجرين الاولين ومن اهل بدر من اثائه ابن خالة ابي بكر الصديق كان ينفق عليه ابو بكر الصديق رضي الله عنه ومنهم حملة بن جحش امرأة عبد الرحمن ابن عوف - [00:40:15](#)

اخت زينب بن جحش يتكلمون في هذه الاشاعة لما سمعوها تكلموا فيها لكن من اللي تولى كبرها عبد الله ابن اقام النبي صلى الله عليه وسلم حد القذف لما نزل القرآن على حسان وحمنة ونسطح ولم يقمه على - [00:40:29](#)

عبد الله بن ابي لماذا؟ هل هذا يدخل في قوله قول النبي صلى الله عليه وسلم كان من كان قبلكم اذا آسرق الضعيف فيه ما قاموا عليه الحد او زنا - [00:40:48](#)

واذا سرق الكبير او زنا الشريف لم يقيموا على الحد. هل يدخل هذا في هذا؟ لا ما يدخل هذا في هذا لان هنا ليست المصلحة عائدة الى مدهنة في الدين. انما مراعاة لقبيلة مسلمة يخشى عليها الفتنة - [00:40:59](#)

يخشى الفتنة والدرأ لانه يقوم مع هذا اتباعه من المشركين اتباعه من المنافقين بعض من تغلبه الحماية من المؤمنين والله يقول وفيكم سماعون لهم من المؤمنين فاذا درأ النبي صلى الله عليه وسلم هذا ولم يقيم حد القذف - [00:41:18](#)

على هذا الرجل ليس كرامة له وانما مراعاة لدرء الفتنة لدرء الفتنة مثل ما قال في الرجل الاخر لا يقول ان يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه. هذه جاءت في رجلين في هذا عبد الله بن ابي في قضية اخرى - [00:41:38](#)

قضية لما كانوا في الغزوة وقال ومثلنا ومثلهم الا كما قال الاول سمن كلبك يأكلك والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز من الازل الاعز. الانصار والاوس والخزرج والازل للمهاجرين يعني في نظره - [00:41:57](#)

فجاء الخبرين فقال وقالوها فامر فقال له عمر يا رسول الله ائذن لي اظرب عنقه قال لا لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه هناك مشكلة اخرى سيتحدث العرب وقريش وتشيع القضية لا تتبعوا محمدا فانه اذا غضب عليكم قتلكم اذا اخطأتم - [00:42:14](#)

يشوهونها الى درجة شديدة. ويصورونها بصور اخرى ايضا فيصبح الناس يرتدون عن دين الله ويصدون عن سبيل الله بمثل هذا هذه الاشياء. فكان النبي صلى الله عليه وسلم يراعي ذلك - [00:42:34](#)

الراعي هذا وقال ايضا اذا لم يزل المنكر الى بما هو انكر منه صار ازالته على هذا الوجه منكرا واذا لم يحصل المعروف الا بمنكر مفسدته اعظم من مصلحة ذلك المعروف كان تحصيل ذلك المعروف على هذا الوجه منكرا. نعم كم - [00:42:48](#)

القاعدة في هذا انه ينظر فيه ايش بميزان الشريعة ومن الذي يحسن ميزان الشريعة العلماء وما حصل ما حصل من هذه اللخبطات والامور الا بان الناس تعدوا على العلماء واصبحوا يتصرفون - [00:43:11](#)

بما يشاء حتى امور عظيمة جدا يقيمون الجهاد دون الرجوع الى العلماء يقيمون ثورات ويخرجون ويقوم طفل صبي صبي في السن وفي وفي الذهن ويعمل ايش؟ بالفيسبوك يرسل للناس ايش اسمه وائل غنيم ولا ايش اسمه هذا - [00:43:28](#)

اللي حصل في مصر ونكبت دولة عظمى ها بالفيسبوك. ايش يريد هذا؟ راجع العلماء تبين من اين يغذى ومن اين يؤتى ما حصل في



ليبيا ما حصل في سوريا حصل في سوريا اطفال بدأوا فيها في درعا - 00:43:46

ثم قام من قام معه مراجع العلماء ما نظروا ماذا؟ مآل هذه الامور ما الذي يحصل هل هذا الوضع الموجود يرضاه الله هل يأتي شخص يخاف الله عز وجل ويقول هذا الذي يريد الله - 00:44:03

بتقطير الناس وتشريدتهم وتدميرهم والله نهى عن قتل المشركين الذين لم يقاتلوا نهى كان ينهى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل ايش؟ الشيخ الفاني والصبي والمرأة ينهى عن ذلك ويأمرهم لما رأى طفل امرأة - 00:44:20

مقتولة ارسل قال الى خالد قال ادرك خالدا وان هو عن قتل النساء ما يحل هذا الشيء فكيف بنساء المؤمنين آآ صبيانهم يعرضون لمثل هذا الشيء لاجل ماذا؟ حرية حرية - 00:44:39

ايضا الحدث ما هو حرية حرية ايش ليس الهدف هو اعلاء كلمة الله حقيقة. هذا نكون واقعيين. لان الواقع ما هو الموجود الذي يحصل هل الواقع ان تقام كلمة الله حقيقة؟ ليس هذا الواقع. هذا تونس اقاموا كلمة الله حقيقة. هذولا مصر اقاموا كلمة الله حقيقة -

00:44:56

في ليبيا اقاموا كلمة الله حتى تونس الذين ترك لهم المكان ومشى حكموا هو حسين العابدين راح وجاب بداله شين عابدين ثانية وش القضية؟ من يحكم بدستور ليس ليس حكم الله عز وجل هو طاغوت - 00:45:19

لا يكبر راسه بانه اسلامي ولا يكبره الاحزاب هو طاغوت طاغوت احمر طاغوت اخضر طاغوت كيف سمه ايمن لان من لم يحكم بنشر الطاغوت لكن الشكوى لله. صار حتى الطواغيت - 00:45:39

عمائم وتصير جبة وشيخ نعم كلام ابن القيم جميل هذا في وقت لا ما في وقت كلام ابن القيم ما في وقت لان فيه نتمنى ان في وقتنا ما ضاق الوقت جدا والاخوان يبغون نسمح لهم بهذا اذا احده عنده سؤال او شيء استدراك تكميل سم - 00:45:55

مم طيب لاباس لا ما فيها شي الجهر مرة كذا ما في والامر يعود ما بين السنة وعدمها. السنة هل هذا الافضل او عدمه ليش القضية انك؟ بدعة او ابو ظلال او نحو ذلك لا - 00:46:29

لا يكذبون عليك بس وش اللي ضارة؟ يحكمون وخلاص انت هم قبل يكفرون الحكام انهم ما يجد الرجوع وانهم ما انهم ما يحكمون. ليه ما اهم شي الكرسي بس - 00:47:07